

0681 - حكم زكاة الأرض المعدة للسكن أو للإيجار - نور على الدرب

الدر

عبدالعزيز بن باز

يقول في رسالته عندي في بلدي مئة متر ارض مباني ولم ابنيها الى الان مع العلم ان سعر المتر يساوي تسعين جنيها فهل عليها زكاة مع العلم اني اريد ان اقيم عليها بناء لي. وجعله للايجار - 00:00:00

اذا كانت الارض للسكن او للإيجار ما فيها زكاة انما تكون فيها الزكاة اذا كانت للبيع للتجارة اما اذا كان اراد ان يبني فيها بيتا بالسكن او للتأجيل او يتخذها مزرعة فلا زكاة فيها - 00:00:18

ولكن اذا كان للتأجيل ثم اجر زكي الاجرة اذا حال عليها الحول وبلغت النصاب. اما كون الارض تزكي لا تزكي الارض
لانها ليست للتجارة انما هي للسكن او لايقيم عليها عمارت للإيجار فلا زكاة فيها وانما الزكاة في الإيجار - 00:00:34

اذا بلغ النصاب وحال عليه الھول. نعم. بارك الله فيكم - 00:00:53